

Distr.: General
20 March 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون



الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد بوليتي (إيطاليا)

المحتويات

البند ١٧٢ من جدول الأعمال: منح المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مركز المراقب في الجمعية العامة (تابع)

البند ١٨٤ من جدول الأعمال: منح الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مركز المراقب في الجمعية العامة (تابع)

البند ١٦٣ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع)

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٦/٠٠.

البند ١٦٣ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة

المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع)

(A/C.6/55/L.7، و A/C.6/55/L.3/Rev.1)

مشروع القرار A/C.6/55/L.7.

البند ١٧٢ من جدول الأعمال: منح المعهد الدولي

للديمقراطية والمساعدة الانتخابية مركز المراقب في

الجمعية العامة (تابع) (A/C.6/55/L.14)

١ - الرئيس: وجه الانتباه إلى مشروع المقرر

A/C.6/55/L.14 بصيغته المعدلة شفويا في الجلسة الثانية والثلاثين.

٢ - اعتمد مشروع المقرر A/C.6/55/L.14 بصيغته المعدلة شفويا.

٣ - السيدة إيكولوند (السويد): تكلمت نيابة عن الدول الأعضاء في المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، فأعربت عن تقديرها لأعضاء اللجنة لما أبدوه من صراحة وتعاون. وقالت إنها تفهم أن بعض الوفود تحتاج إلى مزيد من الوقت لدراسة وضع المعهد وعمله، وسيستمر وفد بلدها في التباحث مع أي وفد أعرب عن القلق، وذلك أملا منه في أن يتسنى للجنة أن توصي بمنح مركز المراقب للمعهد في هذه الدورة.

٦ - السيد جمعة (مصر): قدم مشروع القرار قائلا إن الممارسة المستقرة لدى اللجنة هي أن مشاريع القرارات المقدمة بشأن تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة وبشأن أحكام الميثاق المتعلقة بآثار الجزاءات على دول ثالثة يجب أن يُنظر فيها سوية. وبين أن المشاورات المستفيضة التي جرت بشأن مشروع القرار A/C.6/55/L.3 أدت إلى تأجيل تقديم مشروع القرار A/C.6/55/L.7 لمدة أسبوعين، مما أتاح للوفود وقتا وفيرا لدراسة النص. وبعد أن تلا تغييرات طفيفة في الصياغة، قال إنه يجب أن تضاف، بعد لفظة "الحكمة" في نهاية الفقرة الثامنة من الديباجة، العبارة التالية: "آخذة في الاعتبار، بصفة خاصة، الاحتياجات الناشئة عن ازدياد عبء عملها". وأضاف أنه يفهم أن ثمة اتفاق آراء بشأن تلك الصياغة.

٧ - الرئيس: أشار إلى الفقرة ٣ (ب) من مشروع القرار A/C.6/55/L.7، قائلا إنه يفهم أن المطلوب إلى اللجنة الخاصة بما أن تواصل النظر على سبيل الأولوية في مسألة تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات بموجب الفصل السابع من الميثاق، آخذة في اعتبارها، في جملة أمور، جميع المقترحات المقدمة خلال المناقشة التي دارت حول الموضوع في اللجنة السادسة خلال الدورة

البند ١٨٤ من جدول الأعمال: منح الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مركز المراقب في الجمعية العامة (تابع) (A/C.6/55/L.20)

٤ - الرئيس: وجه الانتباه إلى مشروع القرار A/C.6/55/L.20.

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.6/55/L.20.

١٢ - السيد شناسي (هنغاريا): قال إن وفد بلده انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لأن نصه يمثل التسوية الوحيدة التي أمكن الوصول إليها.

١٣ - وأضاف أن وفد بلده، مع هذا، يساوره القلق إزاء مستقبل التقدم بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال، وذلك لأن مشروع القرار لم يُزل عقبتين رئيسيتين عرقلتا عمل اللجنة في السنة السابقة. أولاً، ليس ثمة ما يدل بوضوح على الموعد الذي سيقدم فيه تقرير الأمين العام. والواقع أن الإضافات الجديدة إلى الفقرة ٥ تزيد أكثر وأكثر من صعوبة تقديم الأمين لتقريره في الوقت المناسب؛ وهذا يمكن بدوره أن يعرض للخطر خطة السير قدما في إجراء مناقشة مفصلة حول تقرير فريق الخبراء خلال الجلسة المقبلة للجنة المعنية بالميثاق.

١٤ - ومضى قائلاً إن العقبة الثانية هي الحالة المتعلقة بإمكان إنشاء فريق عامل. ذلك أن مشروع القرار يكرر نفس التسوية التي لم تؤدّ بنا إلى أي نتيجة في السنة السابقة. وكان في الإمكان أن يكون الإنجاز أكبر لو أن اللجنة ركزت على هاتين المسألتين. ولكن نجد، للأسف، أن معظم الوقت الذي خصص لمشروع القرار أنفق على تناول مسائل لا صلة لها بالمادة ٥٠ من الميثاق.

١٥ - واختتم كلامه بقوله إن وفد بلده يأمل في أن تخرج إلى الوجود، عاجلاً لا آجلاً، الإرادة السياسية لبدء مفاوضات موضوعية في هذا الخصوص، وهو مستعد للمشاركة في مناقشة موضوعية.

الخامسة والخمسين للجمعية العامة، ومن بينها المقترحات الواردة في الوثيقة A/C.6/55/L.4 التي قدمتها الجماهيرية العربية الليبية.

٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.6/55/L.7 بصيغته المعدلة شفويا.

٩ - السيدة غنيكو (كولومبيا): قالت إن وفد بلدها كان يود لو أن مشروع القرار اشتمل في الفقرة ٤ منه على إشارة أوضح إلى الفقرة ٣٣ من تقرير الأمين العام (A/55/340) بشأن الإقلال من المتأخرات في نشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وأضافت أن الفقرة الفرعية (د) تحيط علماً بأن الأنشطة المعنية مدرجة بوصفها بندا مستقلاً في الميزانية البرنامجية. ووفد بلدها يعرب عن تقديره لمبادرة الأمين العام، وهو يأمل في أن تستمر تلك الأنشطة بالنظر إلى ما لها من أهمية كبيرة بالنسبة إلى جميع الوفود.

مشروع القرار A/C.6/55/L.3/Rev.1

١٠ - السيد إيكيديدي (نيجيريا): قدم مشروع القرار قائلاً إنه نص منقح لمشروع القرار الأصلي المقدم في هذه الدورة من الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبلغاريا. وأضاف أنه لم تُدخل غير تغييرات قليلة جداً على نص العام السابق. كما أن النص المعروض على أعضاء اللجنة يجب أن يعتبر نص مكتب الجمعية العامة؛ وهو ثمرة مشاورات، ويجب أن يعتبر أيضاً نصاً توفيقياً. وأصحابه يوصون باعتماده بتوافق الآراء.

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.6/55/L.3/Rev.1.

١٦ - السيد بانيفكين (الإتحاد الروسي): أعرب عن تقديره لجميع الوفود وللمنسق، الذي بذل جهوداً كبيرة لتحقيق تسوية صعبة.

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/C.6/55/L.17)

١٧ - السيد فاموس-غولدمان (كندا): تكلم بوصفه المنسق بالنسبة إلى مشروع القرار، فقال إن المشاورات مستمرة.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٠.